

صحة الاثر الوارد عن ابن عباس في المتعه وهل كان الصحابة يتمتعون الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

متعة النساء عن النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر هو اما اثر ابن عباس ابو بكر وعمر هذا منكر هذا نسوه ايه منكر انما الثابت آآ ان

الصحابة كانوا يتمتعون ثم - 00:00:00

سمع عن ذلك عن خبير حديث علي في الصحيحين نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عنه متعة عاما خبير ابن عباس رضي الله عنه جاء عنه تجويد المتعة طبعاً النكاح. نعم. نعم. جعل تجوز المتعة ولكن ابن عباس لما تطاير الناس بفتواه انكر هذا. وقال والله ما

ابحتها لك الميتة - 00:00:20

هذا واضح ان ابن عباس ما اباحها مطلقاً. وانه اباحها للضرورة. ومع هذا نقول له الصواب التحرير مطلقاً. لقوة الادعية الفلانية وهذا رأي الجمهور. وذات الشام يرى ان هذا مما نسخ اه اه مرتين من نواذر الامثلة عند الاصوليين هذا نص عليه الشافعي رحمه الله تعالى.

فالتالي الدالة - 00:00:40

قوية لتحريم المتعة مطلقاً. سواء صح عن ابن عباس لك الاثر او لم يصلح. رجوع ولم يرجع. الدالة قوية في هذا الباب. وان المتعة حرام مطلقة. وانها لا تجوز في دين الاسلام. وان للثناء عن ذلك عن وحديث علي في اه الصحيحين. والدالة الواردة في ما يجوز -

00:01:00

الجواز كان قبل ان حين كان الامر على ما كان آآ عليه - 00:01:20